

مَنْظُومَةُ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ لِلْعَلَامَةِ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ تَاصِرِ السَّعْدِيِّ

1307-1376 هـ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

إِعْتَمَدْتُ فِي تَصْحِيحِ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ طَبِعَتَانِ :

1- (رَوْضَةُ الْفَوَائِدِ شَرْحُ مَنْظُومَةِ الْقَوَاعِدِ لِابْنِ سَعْدِيِّ) تَأَلِيفُ الدَّكْتُورِ : مُصْطَفَى بْنِ كَرَامَةِ اللَّهِ مَخْدُومٌ (ط : دار إشبيليا 1420 هـ) .

وهو كتابٌ تَفِيْسٌ جِدًّا ؛ وَفِي مِْنِ الْفَوَائِدِ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ ؛ وَرَمَزْتُ لَهُ بِ(مَخْدُومٍ) .

2- (شَرْحُ نَظْمِ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ) لِلْعَلَامَةِ السَّعْدِيِّ . اعْتَنَى بِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَصَحَّحَ النَّظْمَ : مَجْدِي بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَحْمَدِ (ط : دار ابن خزم 1425 هـ) .

وَقَدْ صَحَّحَ بَعْضَ الْأَبْيَاتِ ؛ وَأَدْرَجْتُ هُنَا كُلَّ تَصْحِيحَاتِهِ فِي الْحَاشِيَّةِ .

- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ [1] وَالْجَامِعِ الْأَشْيَاءِ
الْأَرْزَاقِ وَالْمُفَرِّقِ
- ذِي النِّعَمِ الْوَاسِعَةِ [2] وَالْحِكْمِ الْبَاهِرَةِ
الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ
- تَمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ [3] عَلَيَّ الرَّسُولِ
دَائِمٍ الْقُرْشِيِّ الْخَاتِمِ
- وَالِهِ وَصَحْبِهِ الْأَبْرَارِ [4] الْخَائِزِيِّ (1) مَرَاتِبِ
الْفَخَّارِ (2)
- اعْلَمْ هُدَيْتَ أَنَّ أَفْضَلَ [5] عِلْمٌ يُزِيلُ الشُّكَّ عَنْكَ
الْمِنْدُورِ وَالْمَدْرَنِ
- وَيُكْشِفُ الْحَقَّ لِي [6] وَيُوصِلُ الْعَبْدَ إِلَى
الْقُلُوبِ الْمَطْلُوبِ
- فَاخْرُصْ عَلَيَّ فَهَمِكَ [7] جَامِعَةِ الْمَسَائِلِ
لِلْقَوَائِدِ الشَّرَائِدِ
- فَتَزْتَفِي فِي الْعِلْمِ [8] وَتَقْتَفِي سُبُلَ الَّذِي
خَيْرَ مُرْتَفِي قَدْ وَفَّقَا

(1) حَارَ الشَّيْءَ حِيَارَةً : صَمَّهُ وَمَلَكَهُ . [الْوَسِيطُ (صَفْحَةٌ : 206)]
(2) فَحَرَ فَحْرًا وَفَحَارًا وَفَحَارَةً : التَّبَاهَى بِمَا لَهُ أَوْ لِقَوْمِهِ مِنْ مَحَاسِنَ . وَفِي بَعْضِ
الطَّبَعَاتِ [الْأَحْمَدُ] : (الْفَخَّارِ) .

- فَهَذِهِ قَوَاعِدُ تَظْمُنُهَا [9] مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ
فَقَدْ حَصَّيْنَاهَا
- جَزَاهُمْ الْمَوْلَى عَظِيمَ [10] وَالْعَفْوَ مَعَ عُفْرَانِهِ
وَالْبِرَّ
- (التَّيْبَةُ) (3) بِشَرِّطُ [11] بِهَا الصَّلَاحُ وَالْفَسَادُ
لِسَائِرِ (4) الْعَمَلِ
- الَّذِينَ مَبْنِيٌّ عَلَى [12] فِي جَلِيلِهَا وَالذَّرِّ
الْمَصَالِحِ
- فَإِنْ تَرَاحَمَ عَدُوُّ [13] يُقَدِّمُ الْأَعْلَى مِنْ
الْمَصَالِحِ (5)
- وَصِدُّهُ تَرَاحُمُ الْمَقَاسِدِ [14] يُزْتَكَبُ الْأَدْنَى مِنْ
الْمَقَاسِدِ (6)
- وَمِنْ قَوَاعِدُ [شَرَعِنَا] [15] فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ
(7) : التَّيْسِيرُ
- وَلَيْسَ وَاجِبٌ بِلَا [16] وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَّارِ
اِقْتِدَارِ
- وَكُلُّ مُحْظُورٍ مَعَ [17] بِقَدْرِ مَا تَحْتَاجُهُ
الصَّرْوَرَةُ (8)

(3) فِي بَعْضِ الطَّبَعَاتِ [الْأَحْمَدُ] : (وَنِيَّةٌ)

(4) أَي : كُلُّ الْعَمَلِ [مَخْدُومٌ] .

(5) [الْأَحْمَدُ] : (فَإِنْ تَرَاحَمَتْ مِصَالِحُ كَثُرَتْ • أَعْلَاهَا فَلْتَقَدِّمَنَّ لَا تَدَّرْ) .

(6) [الْأَحْمَدُ] (.....) • أَدْنَاهَا فَارْكَبَنَّ ذِي الْمَوَارِدِ) .

(7) فِي الْأَصْلِ (الشَّرِيعَةُ) ؛ وَالتَّصْوِيبُ مِنْ [مَخْدُومٍ] .

وَتَرْجِعُ الْأَحْكَامُ لِلْيَقِينِ	[18] فَلَإِيْزِيزِ الشُّكِّ لِلْيَقِينِ (9)
وَالْأَضْلُ فِي مِيَاهِنَا الطَّهَّارَةِ	[19] وَالْأَرْضِ وَالسَّيَابِ وَالْحِجَارَةِ
وَالْأَضْلُ فِي الْأَبْضَاعِ وَاللُّحُومِ	[20] وَالنَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ لِلْمَعْصُومِ
تَحْرِيمُهَا حَتَّى يَجِيءَ الْجِلُّ	[21] فَافْهَمْ هَذَاكَ اللَّهُ مَا يَمْلِكُ
وَالْأَضْلُ فِي عَادَاتِنَا الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ	[22] حَتَّى يَجِيءَ صَارْفُ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ (10)
وَلَيْسَ مَشْرُوعًا مِنْ الْأُمُورِ	[23] غَيْرِ الَّذِي فِي شَرَعِنَا مَذْكُورِ (11)
وَسَائِلُ الْأُمُورِ كَالْمَقَاصِ	[24] وَاحْكُمْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِلزَّوَائِدِ
وَالْخَطَا (12) وَالْإِكْرَاهُ وَالنَّسْيَانُ	[25] أَسْقَطَهُ مَعْبُودُنَا الرَّحْمَانُ (13)

(8) [الْأَحْمَدُ] : (مَسْطُورَةٌ) .

(9) [الْأَحْمَدُ] (إِلَى الْيَقِينِ تَرْجِعُ الْأَحْكَامُ • بِالشُّكِّ لَا يُرَالُ يَا هَمَامٌ) .

(10) [الْأَحْمَدُ] (..... • صَارْفُ صَرَاحَةٍ) .

(11) (مَذْكُورِ) الْأَصْلُ فِيهَا سُكُونُ الرَّاءِ ؛ وَبِمَكْنِ كَسْرِهَا مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ فِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنْ بَابِ الْجَرِّ بِالمُجَاوَرَةِ ؛ كَقَوْلِهِمْ : (جُرَّ صَبَّ حَرْبٍ) [مَحْدُومٌ] .

[الْأَحْمَدُ] (..... • الْمَبْرُورِ) .

(12) بِالْقَصْرِ ؛ وَفِي الْمَطْبُوعَاتِ بِالْهَمْزِ . وَفِي بَعْضِ الطَّبَعَاتِ (وَالْخَطَا الْإِكْرَاهُ) .

(13) [الْأَحْمَدُ] (أَخْطَاؤُنَا الْإِكْرَاهُ وَالنَّسْيَانُ • أَسْقَطَهَا) .

- لَكِنْ مَعَ الْإِتْلَافِ يَثْبُتُ [26] وَيَنْتَفِي التَّائِيْمُ عَنْهُ وَالرَّكْلُ
- وَمِنْ مَسَائِلِ الْأَحْكَامِ [27] يَثْبُتُ لَا إِذَا اسْتَقَلَّ فَوْقَهُ (14)
- وَالْعُرْفُ) مَعْمُولٌ بِهِ [28] حُكْمٌ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ لَمْ يُحَدِّ إِذَا وَرَدَ
- مُعَاجِلُ الْمَحْظُورِ قَبْلَ [29] قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعَ أَنْسَاهُ (15) حِرْمَانِهِ
- وَإِنْ أَتَى التَّجْرِيْمُ فِيهِ [30] أَوْ شَرْطِهِ ، فَذُو فَسَادٍ نَفْسِ الْعَمَلِ وَخَلَلِ
- وَمُتْلِفٌ مُؤْذِيهِ لَيْسَ [31] يَعْدُ الدَّفَاعِ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ
- وَالْ) تُفِيدُ الْكُلَّ فِي [32] فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ الْعُمُومِ كَالْعَلِيمِ
- وَالنَّكِرَاتُ فِي سِيَاقِ [33] تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ النِّفَاقِ النَّهْيِ
- كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) [34] كُلُّ الْعُمُومِ يَا أَخِي

¹⁴ () [الأحمد] (وبعض أحكام لنا قد تثبت . تبعاً لها دون إفراد يثبت) .
¹⁵ () (أنه) أن يبين أننا ؛ مثل : حان يحين حيناً - وزناً ومعنى - . والأوان - يفتح الهمزة وكسر هاء لعة - : هو الجين . وأما (إن) في الأمر يتون أونا ؛ فمعناه : رفق به . فالصواب لعة أن يقال : (قبل أوانه) ولكنه لا يستقيم وزناً . أو يقال : (قبل أوانه) [مخدوم] .

فَأَسْفُفًا مَعًا

تُفِيدَانِ مَعًا

[35] فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرَّشْدَ
مَا يُضَافُ (16)

وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذْ
يُضَافُ

[36] كُلُّ الشُّرُوطِ وَالْمَوَانِعِ
تَرْفِيعُ

وَلَا يَتِمُّ الْحُكْمُ حَتَّى
تَجْتَمِعَ

[37] قَدْ اسْتَحَقَّ مَا لَهُ عَلَيَّ
الْعَمَلُ

وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ مِنْ
عَمَلٍ

[38] وَهِيَ الَّتِي قَدْ أُوجِبَتْ
شَرْعِيَّةً (17)

وَكُلُّ حُكْمٍ دَائِرٌ مَعَ
عِلَّتِهِ

[39] فِي الْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ
وَالْمَقَاصِدِ

وَكُلُّ شَرْطٍ لَازِمٌ
لِلْعَاقِبَةِ

[40] أَوْ عَكْسَهُ فَبَاطِلَاتٌ
فَاعْلَمْ

إِلَّا شُرُوطًا خَلَّتْ
مَحَرَّمَاتُهَا

[41] مِنَ الْحُقُوقِ أَوْ لَدَى
التَّرَاخُصِ

تُسْتَعْمَلُ الْقُرْعَةُ عِنْدَ
الْمُبْتَهَمِ

[42] وَفِعْلٌ إِخْدَاهُمَا
فَأَسْفُفًا (18)

وَإِنْ تَسَاوَى الْعَمَلَانِ
اجْتَمَعَا

[43] مِثَالُهُ الْمَرْهُونُ

وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَا

(16) () [الْأَحْمَدُ] (.....) • كَيْعَمَةٌ لِلَّهِ فَلَا تُعَافُ .
(17) () فِي الطَّبَعَاتِ (لِشَرْعِيَّةٍ) وَبِهِ يَخْتَلُّ الْوِزْنُ . وَقَدْ يُقَالُ : (لِشَرْعِيَّةٍ) .
(18) () [الْأَحْمَدُ] (.....) • يَفْعَلُ وَاحِدٌ بَيْنِيَّةٍ مَعًا .

وَالْمُسْتَبَلُّ

يُشْغَلُ

[44] لَهُ الرُّجُوعُ إِنْ تَوَى
يُطَالِبُنَا

وَمَنْ يُؤَدِّعَنَّ أَخِيهِ
وَاجِبَنَا

[45] كَالْوَارِعِ الشَّرْعِيِّ بِلَا
تُكْرَرَانِ

وَالْوَارِعُ الطَّبَعِيُّ عَنِ
الْعِضْيَانِ

[46] فِي الْبَدءِ وَالْخِتَامِ
وَالسَّدَّوَامِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى
التَّمَامِ

[47] عَلَى النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ
وَالسَّالِحِينَ

تَمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامِ
سَائِعِ

[أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ]

وَكَتَبَهُ ابْنُ سَالِمٍ
فَلَا تَنْسَوْنَا مِنْ صَالِحِ دَعَائِكُمْ